جدول أعمال الجلسة العامة العاديّة لسنة <u>2006</u>

21 جوان2007 بمقر الشركة - الساعة 10 صباحا

- 1) النظر في تقرير مجلس الإدارة المتعلق بسنة 2006
- 2) النظر في تقارير مراقب الحسابات فيما يخص نفس السنة
- 3) المصادقة على الموازنة لسنة 2006 والتقاريسر التابعة لها
 - 4) تخصيص المرابيح لسنة 2006
 - 5) تحديد منحة الحضور لأعضاء مجلس الإدارة لسنة 2006
- 6) تجديد عضوية مجلس الإدارة للسنوات 2007-2008 (6
 - 7) تعيين عضو بمجلس الإدارة ممثلا لصغار المساهمين
 - 8) إبراء ذمّة أعضاء مجلس الإدارة

مشاريع قرارات الجلسة العامّة العاديّة لسنة 2006

القرار الأول:

إنّ الجلسة العامّة العاديّة للشركة التونسيّة لأسواق الجملة بعد استماعها لقراءة تقرير مجلس الإدارة حول سير نشاط الشركة لسنة 2006 وللتقرير العام والخاص لمراقب الحسابات، تصادق على الحسابات والموازنة المتعلقين بالنشاط المذكور على غرار ما وقع تقديمهم وكذلك على العمليّات المدرجة بالحسابات أو المنصوص عليها بالتّقارير المذكورة أعلاه.

وبناء على ما تمّ ذكره، تعطى براءة ذمّة تامّة، نهائيّة ودون تحفّظ للمتصرّفين فيما يتعلّق بنشاط سنة 2006.

القرار الثانى:

إنّ الجلسة العامّة العاديّة السّنويّة تصادق على مقترح مجلس الإدارة المتعلق بتخصيص مر ابيح نشاط سنة 2006 وذلك على النحو التالي:

المرابيح الصافية للسّنة المحاسبيّة 2006=	1.398.999,046 د
الإحتياطات القانونيّة =	-
المتخلد الأوّل :	1.398.999,046 د
- الصندوق الإجتماعي 1.398.999,046 د x 10 x =	<139.899,905> د
المتخلِّد الثاني:	1. 259.099,141
النّتائج المؤجَّلة =	1.727,311 د
المتخلِّد الثالث :	ا 1.260.826,452
- نسبة الأرباح (8 %) =	<720.000,000>
المتخلد الرابع	540.826,452 د
- الإحتياطات الخارقة للعادة =	<540.000,000>
النتائج المؤجّلة	ع 826,452

حدّدت نسبة الأرباح المتعلقة بنشاط سنة 2006 بـ 8 % من رأس مال الشّركة أي ما يوافق (0,080) دينار للسهم ذا القيمة الإسميّة المحدّدة بدينار واحد ومستوجب كامل الدّفوعات المطلوبة والمكوّن لرأس المال (9.000.000 دينار) وسيقع دفع هذا المبلغ ابتداء من لدى الوسطاء المعتمدون بالبورصة ولدى ماسكي الحسابات المودع لديهم وذلك طبقا للوثيقة عدد 16 للشركة التونسية بين المهنيّين للمقاصة وإيداع الأوراق الماليّة « STICODEVAM ».

القرار الثالث: العامّة العاديّة السّنويّة تصادق على تحديد مكافأة الحضور لسنة 2006 بالنسبة لكلّ عضو الماسمة العامّة العامق العا من أعضاء مجلس الإدارة بألفي دينار (2.000,000).

القرار الرابع بمقتضى القانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرّخ في 3 نوفمبر 2000 والمتعلّق بإصدار مجلة بمقتضى القانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرّخ في 3 نوفمبر 2000 والمتعلّق بإصدار مجلة الشركات التّجاريّة وطبقا لأحكام الفصل 18 من القانون الأساسي للشركة، تصادق الجلسة العامة على تجديد عضويّة مجلس الإدارة لفترة ثالثة لمدّة ثلاث سنوات بداية من هذه الجلسة إلى نهاية الجلسة العامّة التي ستنظر في حسابات سنة 2009 وذلك كما يلي:

المتصرّفون
- عبد القادر صدّود
- ممثل وزارة التجارة والصناعات التقليدية
حافظ خلیف
- حميدة قسّومة
ـ الهادي شيخ روحه

بطلب من شركة " الطرابلسي وأبناؤه" تصادق الجلسة العامة على تعيينها كممثلا لصغار المساهمين في مجلس إدارة الشركة التونسيّة لأسواق الجملة وذلك لنفس الفترة.

القرار الخامس تعطى الجلسة العامية العادية كامل الصلوحيات لحامل نسخة من محضر الجلسة هذا، وذلك قصد القيام بكافة التراتيب القانونيّة.